الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات بلدية ترشيش

توقيع الموظف*:

* إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة

طلب تخمين الثمن البيعي للمتر المربع من أرض العقار

حضرة رئيس بلدية ترشيش المحترم، المستدعى: ، رقم الهاتف: العنوان: نتقدم بهذا الطلب لتخمين الثمن البيعي للمتر سعر المتر المربع البيعي من أرض العقار الواقع في المنطقة العقارية: ______ رقم العقار: _____ رقم القسم: المستندات المرفقة: □ إفادة عقارية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر. □ إفادة تخطيط و إرتفاق وتخطيط لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر. ملاحظات: توقيع المستدعى: طابع مالي فى: / / خاص بالبلدية سجل الطلب بتاريخ _____ تحت رقم ____ بعد التأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات بلدية ترشيش

طلب تخمين الثمن البيعى للمتر المربع من أرض عقار

المستندات المطلوبة:

- 1- طلب موقع من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
 - 2- إفادة عقارية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
- إفادة تخطيط وارتفاق لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.

الرسوم المتوجبة:

رسم طابع مالى قيمته 1,000 ل.ل.

إن تعويضات لجان التخمين لا يتوجب منها شيئاً على مقدم الطلب.

مهلة الإنجاز:

ثلاثة أيام سنداً لتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم 99/8.

ملاحظات:

لأجل فرض رسم الترخيص بالبناء، تتولى تخمين الثمن البيعي للمتر المربع من أرض العقار المنوي إقامة أو إضافة بناء عليه لجنة خاصة تؤلف بقرار من رئيس السلطة التنفيذية في البلدية قوامها:

- أحد أعضاء المجلس البلدي
- مهندس من البلدية أو مهندس من التنظيم المدني ينتدبه القائمقام أو المحافظ عضواً

أما في المناطق الواقعة خارج النطاق البلدي فتؤلف اللجنة بقرار من المحافظ على النحو التالي:

- القائمقام أو أحد موظفى الفئة الثالثة في القائمقامية أو المحافظة رئيساً
 - مهندس من التنظيم المدني
 - خبير في الشؤون العقاريةعضواً

تتولى هذه اللجان كل فيما خصها وخلافاً لأحكام المادة /13/ من المرسوم الإشتراعي رقم 83/13 تاريخ 1983/2/25 وتعديلاته (تسوية مخالفات البناء)، مهمة التخمين عند تطبيق قوانين تسوية مخالفات البناء بما في ذلك تخمين قيمة الأرض الوهمية إستناداً للقانون رقم 88/60، المادة /77/ (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته).